

## المغرب في ترتيب المعرب

" ولا يُعتبر الغَلَقُ إذا كان مردوداً " أي إذا كان البابُ مُطْبَقاً غير مفتوح .  
و ( الغَلَقُ ) بالتحريك : المغلاق وهو ما يُغْلَق ويُفْتَح بالمفتاحِ ومنه : " فإن كان للستان بابٌ وغَلَقٌ فهو خَلْوَةٌ " .  
و ( الغَلَقُ ) أيضاً : الرِّياح وهو الباب العظيم ومنه قولهم في الشروط : " ومفاتيحُ أغْلَاقِها " يعني الأبواب . وفي الحديث : " لا طَلَق في إغلاقٍ " أي في إكراهٍ لأن المكروهَ مُغْلَق عليه أمرُهُ . وعن ابن الأعرابي : " أغْلَقه على شيء أكرهه " . ومَنْ أَوَّ له بالجُنون وأن المجنون هو المُغْلَق عليه فقد أبعَد . على أني لم أجده ( 198 / أ ) في الأصول .

وفي سُنن أبي داود : " الإغلاق اظنُّه الغضب " ومنه : " إياك والغَلَق " أي الضجر والقلقِ وقيل : معناه لا تُغْلَق التطلقاتُ كلُّها دفعةً حتى لا يَبقى منها شيءٌ ولكن تُطَلَّق طلاقَ السُنَّةِ .

و ( غَلَقِ الرهنُ ) من باب ليس : إذا استحقَّه المرتهن ومنه : " أذن لعبيده في التجارة وغَلِقت رقبته بالدَّيْن " أي استحقَّتْ به فلم يُقَدَّر على تخليصها . ويُنشَد زهيرٌ :

( وفارقتك برهنٍ لا فكاك له ... يومَ الوداع فأمسى الرهنُ قد غَلِقا ) .  
أي ارتهنتُ قلبه فذهبت به